

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٧٩٥ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة البحر الأحمر الابتدائية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنشأ مأمورية كلية تتبع محكمة البحر الأحمر الابتدائية ، تختص بنظر دعاوى (مدنى كلى - مدنى مستأنف - جنح مستأنف) محاكم «سفاجا ، القصير ، حلايب وشلاتين» الجزئية ، ويكون مقرها مجمع محاكم سفاجا الجديد الكائن أمام قرية الحجاج - مدينة سفاجا ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١٠/١

صدر فى ٢٠١٧/٩/١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم